شرح منسك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله

لفضيلة الشيخ أ.د يوسف الشبل

إعداد بعص الطالبات

المجلس الأول، الاثنين ١٩/١١/١٤٤٥هـ.

تمهيد:

ينبغي للإنسان قبل الشروع في اي عبادة تعلمها والتفقه فيها

الإحرام: نية الدخول في النسك (الحج او العمرة)

فلو جاء إلى الميقات ولم ينوي وإنما خلع لا يصح منه ذلك

وإذا نطق النبية وعليه ملابسة صح عنه ذلك إلا أنه ارتكب محظور

أنواع المواقيت :

خمسة مواقيت ..

١- ميقات ذو الحليفة وهو ميقات أهل المدينة وابعدهم

٢- الجحفة تركها الناس الان واصبحوا يحرموا من رابغ

٣-قرن المنازل ميقات اهل نجد والشرقية وهو ما يسمى الان بالسيل الكبير

٤-يلملم وهو ما يسمى بالسعدية وهو ميقات أهل الجنوب

٥- ذات عرق ميقات أهل العراق

هذه المواقيت التي وقتها الرسول صل الله عليه وسلم عدا الخامس هناك خلاف بين من وقته الرسول او عمر رضي الله عنه

الدليل: ولما وقتها الرسول الكريم قال:(وهن لأهلهن ولمن مر عليهن من غير اهلهن، لمن يريد الحج والعمرة....)

ولمن في القرى بين المواقيت يحرمن من بيوتهم وكذلك اهل مكة بالنسبة للحج اما في العمرة لابد لأهل مكة من الخروج إلى خارج حدود الحرم (عرفات، التنعيم، البوابة خط مكة جدة السريع)

ملاحظة:

لا يجوز للناسك ان يتجاوز الميقات حتى وان كان نائما عند مروره بالميقات او ساهي او لا يعرف الطريق، لابد له من ان يرجع للميقات ويحرم منه

-وعندما لا تتوفر معه ثياب الإحرام يحرم بنفس ملابسه ويلبي وعليه كفارة

-والمرأة تحرم بملابس ساترة غير مُزينة ولا يجوز لها لبس القفازات والنقاب

أنواع الإحرام:

التمتع:إن شاءٍ أهل بعمرة فإذا حل منها أهل بالحج

القران: إن شاء أحرم بهما جميعا او أحرم بالعمرة ثم ادخل عليها الحج قبل الطواف

(والقران داخل في اسم التمتع في الكتاب والسنة وكلام الصحابةً)

الإفراد: إن شاءٍ أحرم بالحج مفردا

ملاحظة: الإحرام بالحج قبل اشهر مكروها ليس مسنون

المواقيت الزمانية:

وللحج أشهر معروفة هي شوال، ذي القعدة، والعشر من ذي الحجة

وأفضل الانساك التمتع لانه يجمع بين العمرة والحج ثم القران ثم الإفراد.

وكل ما خارج حد الحرم يجوز الإحرام منه.

ملاحظة ..

بالنسبة لتخصيص مسجد عائشه رضى الله عنها بالصلاة فيه وتعظيمه يعتبر بدعة

وذلك من حديث الرسول صل الله عليه وسلم قال: لا تشد الرحال إلا لثلاثة المسجد الحرام، والمسجد النبوي ، والمسجد الأقصى)

لكن لا بأس إذا وافق وقت الصلاة فيه صلاة فريضة او ستة من السنن المسنونة او ركعتين سنة الإحرام رغم اختلاف اهل العلم فيها حيث قالوا: بان لاصلاة سنة للعمرة والله اعلم

عمر النبي صل الله عليه وسلم:

اعتمر أربعة عُمر صل الله عليه وسلم بعد هجرته

١- عمرة الحديبة

٢-عمرة القضية

٣-عمرة الجعرانة

٤- العمرة الرابعة مع حجة الوداع قرن بينها وبين الحج

هل يجوز التلفظ بالنية

بالنسبة للحج والعمرة بمجرد إن يلبي قاصدا للإحرام انعقد احرامه باتفاق المسلمين، وكما انهم وضحوا لا يستحب التلفظ بالنية في الطهارة والصلاة والصيام

ويستحب في الإحرام إن يقول لبيك عمرة حتى يميز بين الأنساك، بينما باقي العبادات يُشرع فيها رأسا كالصدقات والصلوات والصيام دون أن يتكلم (عدا الحج والاضحية)

يقول في الاضحية قبل النحر اللهم إني نويت عن فلان وفلان وهكذا ويقول في الحج لبيك حجا في الميقات او لبيك حجا وعمرة او لبيك عمرة حتى يُميز وقال: النبي صل الله عليه وسلم في المواقيت "مهل أهل المدينة ذو الحليفة، ومالي أهل الشام الجحفة، ومهل أهل اليمن يلملم، ومهل أهل نجد قرن المنازل، ومهل أهل العراق ذات عرق، ومن كان دونهن فمهله من أهله".

تعريف الاهلال: هو رفع الصوت بالتلبية، وهذا ما شُرع عن النبي الكريم، وتسمتر التلبية حتى ينتهى من طواف البيت إن كان معتمر لعمرة وأن كان للحج حتى يرمي جمرة العقبة، ويشرع التكبير والتهليل.

ملاحظة:

من تطيب في بدنه قبل لبس الإحرام جائز بينما التطيب بعد لبس الإحرام او تطيب الإحرام لا يجوز

شرح منسك شيخ الإسلام ابن تيمية لفضيلة الشيخ: أ.د يوسف الشبل –حفظه الله–

المجلس الثاني، السبت ١٤٤٥/١١/٢٤

فصل في مستحقات الإحرام ومحظوراته:

يستحب أن يحرم عقيب صلاة: إما فرض ان وافق وقتها أو تطوع كذلك حسب وقتها أو سنة ركعتي الوضوء ملاحظة: (ليس للإحرام صلاة تخصه)

مستحبات الاحرام:

١-الاغتسال للحرام ولو كانت نفساء أو حائض.

٢- التنظيف(تقليم الاظافر، نتف الابط، حلق العانة، تنظيف الاسنان)

وهذا أيضا يُشرع لمصلي الجمعة والعيد مع التطيب في الجمعة والأعياد.

٣- أن يحرم في ثوبين نظيفين ابيضين فهما الأفضل ويجوز من جميع أجناس الثياب المباحة بالنسبة للنساء.

– من السُّنة: أن يحرم في ازار ورداء سواء كانا مخيطين أو غي مخيطين بإتفاق الائمة، والأفضل أن حرم في نعلين إن تيسر ، فإن لم يجد لبس خفين بالنسبة للرجال.

ملاحظة: التجرد من اللابس المخيط واجب ومن حج بمخيط عليه فدية وهنا يتوضح لنا انه ليس شرط التجرد من الثياب بينما واجب بدليل أن النبي قال أن لم يجد الرداء والازار حج بلباسه وعليه فدية. (كل محظور من محظورات الإحرام قام بها المحرم للاضرار من مرض أو برد قارس أو أو ... الخ سواء رجل أو مرأة جائز وعليه بالفدية)

أنواع الفدية:

١–صيام ثلاث أيام سواء قبل الحج او بعده متتالية كانت او متفرقة.

٢– ذبح شاة بدون الاكل منها.

٣– إطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من تمر أو شعير، ويجوز في ذلك وجبة عشاء أو غداء متكاملة من أرز ودجاج او أرز وإيدام.

صيغة التلبية:

إذا أحرم لبى بتلبية الرسول صل الله عليه وسلم:(لبيك اللهم لبيك، لبيتك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك) وإن زاد لبيك ذا المعارج، أو لبيك وسعديك، جاز كما كان الصحابة رضوان الله عليهم.

والتلبية هي: إجابة دعوة الله تعالى لخلقة حين دعاهم إلى حج بيته على لسان خليلة إبراهيم عليه السلام، إنا مجيوك لدعوتك مستسلمون لحكمتك مطعون لأمرك، والتلبية شعار الحج،

أفضل الحج:

العج وهو: رفع الصوت بالتلبية والثج: إراقة دماء الهدي.

ولهذا يستحب رفع الصوت للرجل بحيث لا يجهد نفسه، والمرأة تسمع رفيقتها،

ويستحب الإكثار منها عتد اختلاف الأحوال وادبار الصلوات واذا صعد نشزا أو هبط واديا أو إذا فعل منكرا وهكذا.

وتبدأ التلبية بمجرد الدخول في النسك إلى الطواف بالكعبة فتنقطع هذا بالنسبة للمعتمر أو الحاج المتمتع.

بينما الحاج القارن والمفرد يلبي كل الايام إلى أن يرمي جمرة العقبة يوم العيد.

شرح منسك شيخ الإسلام ابن تيمية لفضيلة ا.د يوسف الشبل –حفظه الله–

المجلس الثالث، الثلاثاء ٢٧/١١/١٤٤٥

فصلٌ:

ومما ينهى عنه المحرم :

1- الطيب:

أن ان يتطيب في ثيابه او بدنه، ان فعلها المحرم ناسيا لا شيء عليه لأنها من محظورات الإحرام وإن فعلها متعمدا عليه فدية أذى

ماهي فدية الاذى:

١-صيام ثلاثة أيام

٢-إطعام ستة مساكين

٣-ذبح شاة بدون الاكل منها

ب: الزعفران سواء كان في قهوة او شاهي او اي مشروب آخر

ج: الشامبو والصابون المعطر وكل مافيه عطر او رائحة او حتى شم الطيب متعمدا

ملاحظة:

هناك خلاف في استخدام الزيوت والدهن الغير عطرية كزيت الزيتون مثلا: لو احتاج اليه المحرم لدهن البدن او ما شابه لا بأس فيه بشرط ان يكون خالي تماما من الطيب .

2- تقليم الأظافر

3- قطع الشعر ونتفه وقصه

ملاحظة:

ويجوز له الاحتجام للحاجة سواء في رأسه أو غيره وان احتاج لحلق شيء من شعر راسة وقت الإحرام يزيل وعليه فدية، وان تساقط شيء من الشعر وقت الاغتسال لابأس

٤- النكاح والخطبة

٥-الصيد سواء ان يصيد بنفسه او ان يشتريه او حتى يأخذه هبه، ويجوز له صيد البحر لانه مباح.

حرم مكة المكرمة:

للمحرم ان يقطع الشجر، لكن ان يكون ليس من شجر الحرم، وإن كان غير محرم ولا من نباته المباح، إلا الإذخر ، وأما غرس الناس وما زرعوه فلا يدخل في المحرم، وكذلك ما تيبس يجوز له اخذه، وان وجد السمك في مكة في بحيرة مثلا فلا يجوز له صيده.

حرم المدينة النبوية:

حرم المدينة محرم مثل حرم مكة، لكن حرمته لم تكن من المتفق عليه، ولم تكن مثل الحرم المكي ويقول: صل الله عليه وسلم ان مكة حرمها إبراهيم، وإني حرمت المدينة وهي مابين لابتيها، واللابة هي الحرة الارض التي فيها حجارة سود، وهو بريد في بريد، والبريد أربعة فراسخ، وهو من عير إلى ثور، وعير: هو جبل عن الميقات.

فهذا الحرم والحد لايجوز قطع شجره إلا لحاجة كالركوب والحرث، وأخذ حشيشة للعلف.

((ليس في الدنيا حرم غير هذين الحرمين مكة والمدينة))

فلا يُقال لبيت المقدس حرم او لأي مسجد كان فلا تسمى حرما.

هل يجوز للمحرم او من يكون في محيط الحرم له ان يقال ما يؤذي ما الوزغ، الحية، العقرب، الغراب.؟

نعم يجوز سواء كان محرما او غير محرم لحديث الرسول صل الله عليه وسلم قال:(خمسٌ يجوز قتلهن في الحِل والحرم، الحية، والعقرب، والفأرة، والغراب، والكلب العقور، وفي رواية قال: الحَدئة)

ملاحظة:

اما النمل والبعوض والجراد لايجوز قتله مباشرة، فيُدفع شيئا فشيئا فإن لم يستجب جاز قتله.

وكذلك ما يتعرض له من الدواب كالذئب، الأسد، والكلاب العادية، حكمها حكم الحشرات اعلى

٦- الرفث ونحوه وأشدّها وطء المحرم ومقدماته، كالتقبل واللمس، وللمرأة ان تمتنع عن ذلك.

وان وقع في الوطء وجامع فسد حجه:

وله ثلاثة حالات:

١- ان كان قد أحرم ودخل في النُسك ولم يقف بعرفة فهذا يفسد حجه وعليه بدنة، ويلزمه أن يحج من العام القادم،او في اقرب وقت يتيسر له الحج.

٢-ان وطء فيه بعد الوقف بعرفة وقبل التحلل الاول فعليه فديه وحجه صحيح.

٣-وان وطء بعد الوقف بعرفة وبعد التحلل الاول حجه صحيح وعليه فدية.

ملاحظة:

بعد التحلل الاول جميع المحظورات تكون مباح من تطيب وليس المحيط وتغطية الرأس وتقليم الأظفار وجميع المحظورات، عدا النساء، وان وقع في هذا المحظور فعليه دم وحجه صحيح، وان انزل دون جماع فعليه دم لانه من الرفث.

فصلٌ:

إذا أتى مكة جاز ان يدخل من اي جهة كانت والأفضل ان يدخل من وجهة الكعبة وهي الجهة الشرقية، اقتداء بالنبي صل الله عليه وسلم، فإنه دخلها من الجهة العُليا جهة باب المعلا وهو باب السلام وبني شيبة، ملاحظة: لم يكن الحرم المكي او النبوي، ايام الرسول صلى الله عليه وسلم مسورا أو له أبواب مبنية، ولكن دخلها صل الله عليه وسلم من الجهة الشرقية.

وإذا دخل الحرم يتوجه إلى الطواف والحجر الأسود، ولم يكن في مكة سابقا بناء اعلى من الكعبة ولا في منى ولا عرفات اي بناء، فكان الناس بمجرد دخولهم مكة يرون الكعبة لقلة المباني وصغر حجمها،

وذكر ابن جرير ان النبي صل الله عليه وسلم إذا رأى البيت رفع يديه وقال: (اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما، وتكريما ومهابة وبرا، وزد من شرفه وكرمه، ممن حجه أو اعتمره تشريفا وتعظيما)

وقد استحب ان يقول هذا الدعاء عند رؤية البيت او رؤية الكعبة بعد الدخول للمسجد، وإذا اراد الدخول للمسجد يدخل من اي باب ويقول بسم الله، والصلاة والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي وأفتح لي ابواب رحمتك، كل هذا جائز.

ملاحظة؛

الرسول صل الله عليه وسلم لم يأتي بتحية المسجد فكان بمجرد دخوله للمسجد يبتديء بالطواف مباشرة، وهذا ما يمز بيت الله عن باقي المساجد ففيها تحية المسجد صلاة ركعتين وان كانت في اوقات النهي.

متى تسقط تحية المسجد ؟

إذا صادف وقت الصلاة المكتوبة.

هل يستحب لمن دخل مكة ان يغتسل قبل الطواف؟

نعم، يستحب ذلك.

هل يجوز ان لم يغتسل وذهب للحرم بمباشرة من بعد الميقات؟

جائز، لابأس بسبب الزحام.

ملاحظة:

ولو دخل مكة في اي وقت لا حرج، وإذا دخل البيت يقبل الحجر الأسود ان استطاع او يشير إليه بيده ويكبر، ويكون بداية الطواف ويقول (بسم الله، والله أكبر) مرة واحدة

وإن شاء قال:(اللهم إيمانا بك، وتصديقا بكتابك، و وفاء بعهدك، واتباعا لسنة نبيك محمد صل الله عليه وسلم) ويجعل البيت على يساره، ولا يخترع الحجر لانه من الكعبة ، و لا يستلم الأركان إلا الركنين اليماني يمسح فقط دون تقبيل والتحجر الأسود مسح من التقبيل، اما سائر ما في البيت لا يمسح ولا يتبرك به، ويجوز الطواف من وراء قبة زمزم كانت موجودة سابقا.

مستحبات الطواف:

١-الرمل وهو: مثل الهرولة، مسارعة المشي مع تقارب الخُطا) ويستحب للرجال فقط لان في فعل المرأة لذلك ما يؤدي لكشف شيء من جسدها.

٢- الاضطباع وهو: ان يبدي ضِبعه الأيمن، فيضع وسط الرداء تحت إبطه الأيمن وطرفيه على عاتقه الأيسر .

وليس في الطواف ذكر محدود بكل يدعي الناسك بكل الادعية المشروعة إلا إذا جاء بين الركنين يدعي بدعاء الرسول (رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ) ولا يزيد على ذلك لان هذا ما ورد على الرسول

والطواف بالبيت كالصلاة ومن اضطر للكلام يتكلم بخير ويكون الناسك طاهرا والمكان كذلك وان لم يكن طاهرا لا شيء عليه فالأولى ان يكون طاهرا.

ويبدأ الطواف بالتكبير وينتهي بالتكبير، والأصل في الطواف يكون ماشيا وليس راكبا إلا لحاجة،

والمرأة الحائض إذا كانت مضطرة للسفر ولا يوجد مجال للتأخير فتطوف وتكون محتاطة جدا، وفيه اختلاف العلماء لان الأصل في الطواف ان يكون على طهارة.

ومن اضطرّ ان يأكل او يشرب وقت الطواف لا بأس، جاز ذلك، كأكل تمرة او شرب شيء من الماء.

وان انتهى من الطواف صلى ركعتين بعد الطواف في اي مكان وان كانت خلف المقام افضل، يقرأ في الركعة الاولى الكافرون بعد الفاتحة، والإخلاص في الثانية.

شرح منسك شيخ الإسلام ابن تيمية لفضيلة الشيخ: أ.د يوسف الشبل –حفظه الله– المجلس الرابع، السبت ٢/١٢/١٤٤٥

فإن الحج فيه ثلاث أطوفه:

١– طواف عند الدخول ويسمى طواف القدوم(الدخول والورود) ويسمي بالقدوم للمفرد والقارن فالطواف لهما سنة لو تركوه لا حرج وان سعوا يسقط عنهم السعي ويعبر سعي الحج،

اما المتمتع فإن طوافه طواف عمرة وهو ركن من اركان العمرة فعليه ان يسعى ويُقصر ويتحلل من العمرة حتى إذا جاء اليوم الثامن أحرم للحج

٢–طواف بعد التعريف (الوقوف بعرفة) إذا وقف بعرفة بعد منتصف الليل له ان يطوف لان الأعمال تبدأ بعد منتصف الليل لمن لا يقدر ويعتبر طواف إفاضة وهو ركن من اركان الحج.

٣-طواف لمن اراد الخروج من مكة وهو ليس من اهلها(طواف الوداع) وهؤلاء يجب عليهم طواف الوداع وصلاة ركعتين بعدها، وان تركه يجبره بدم لانه ركن من اركان الحج، إلا الحائض والنفساء يسقط عنهم

ملاحظة:

السعي ركن من اركان الحج ولابد له من السعي، وإذا خرج له من باب الصفا، فإذا صعد إلى الجبل كبر وهلل ويشرع له قراءة آية الصفا والمروة ويطوف بالصفا والمروة سبعا ابتدأ من الصفا والختام بالمروة

ولا صلاة عقيب الطواف بالصفا والمروة وإنما الصلاة عقيب الطواف بالبيت بسنة الرسول صل الله عليه وسلم.

وإذا انتهى من الطواف بالصفا والمروة تحلل من الإحرام إلا من كان عليه هدي فإنه يتحلل بعد الذبح هذا بالنسبة للمتمتع، بينما القارت والمفرد يبقى على إحرامه إلى يوم العيد بعد رمي جمرة العقبة.

وإذا أحل حل له ما حرم عليه بالإحرام

فصلْ

أعمال يوم التروية وما بعده:

فإذا كان يوم التروية أحرم وأهل بالحج فيفعل كما فعل في الميقات هذا بالنسبة للمتمتع لانه تحلل من العمرة،اما القارن والمفرد مازال في الإحرام إذا جاء يوم التروية توجه إلى منى ومكث فيها، وأهل مكة يحرموا من بيوتهم بالنسبة للحج، اما العمرة لابد له من الخروج خارج الحدود، والسنة ان يبت الحاج في منى قبل ليلة عرفة ويصلي قُصر النسك الصلوات الرباعية ركعتين في وقتها وتسقط الرواتب إلا راتبة الفجر وإذا صلى بعد المغرب او العشاء سنن جاز ذلك، ويرفع الرجال اصواتهم بالتلبية والذكر والدعاء وقراءة القران والنساء لا يرفوا اصواتهم.

ملاحظة:

الإيقاد:(إشعال النار لمعرفة مكانهم) فهو بدعة مكروة بإتفاق العلماء في عرفة ومنى والإيقاد لتحضير الطعام لابأس فيه، وإنما الإيقاد في بمزدلفة جائز، و الان بفضل الله حتى الإيفاد الجائز لا حاجة للحاج له، من تطور حاصل في الخيام والعلامات والإشارات وما إلى ذلك.

والنسة الصلاة في مسجد نمرة إلى زوال الشمس وصلاة العصر والظهر جمعا وقصرا اقتداء بالرسول إذا تيسر للحاج وان لم يتيسر لا بأس،ويؤذن اذان واحد ويصلوا خلف الإمام ويخطب خطبة ثم ينزل ويصلي الظهر بعد إقامة الصلاة وبعدها يقيم لصلاة العصر، وكذلك يقصر ويجمع في صلاتي العشاء والمغرب في مزدلفة، و في منى لا تقصر الصلاة ولا تجمع تصلى كل صلاة في وقتها وبعددها.

ملاحظة مهمة:

يجب على الحاج ان يتأكد انه في حدود عرفة، لان الحج عرفة، وهذا الأمر ليس فيه تساهل أبدا ولا يخرج إلا بغروب الشمس

ويجتهد بالذكر والدعاء والتهليل والتلبية في هذه العيشة من بعد صلاة الظهر، لا يشتغل بالجوال والحديث عليه ان يفعل كما فعل شُريح، و هذا اليوم لإبليس هو اصغر واحقر وأغيظ وادحض، لما يرى من تنزيل الرحمة، وتجاوز الله سبحانه وتعالى عن الذنوب العظام، إلا ما رؤي يوم بدر، ويصح وقوف الحائض ولا تذهب إلى البيت، ويجوز الوقوف ماشيا وراكبا،

والنبي صل الله عليه وسلم لم يعين لعرفة دعاء او ذكر، بل يدعو الرجل بما شاء من الادعية الشرعية والتكبير والتهليل حتى غروب الشمس، وعرفة كلها موقف وصعود جبل الرحمة ليس من السنة.

الاغتسال لعرفة:

ما روي عن النبي صل الله عليه وسلم واصحابه في الحج ثلاث أغسال:

١-غُسل الإحرام.

٢-الغُسل عند دخول مكة.

٣-الغُسل يوم عرفة.

فصلْ:

الإفاضة من عرفات والمبيت بمزدلفة:

فإذا أفاض من عرفات ذهب إلى المشعر الحرام على طريق ضب ومنها دخل النبي صل الله عليه وسلم إلى عرفات، وخرج على طريق المأزمين، وكان في المناسك والأعياد يذهب من طريق ويرجع من أخرى، ودخل المسجد من باب بني شيبة وخرج من باب حزورة(بين باب العمرة وباب الملك فهد رحمة الله عليه)

ملاحظة؛

السنة المبيت في مزدلفة إلى ان يطلع الفج، ويصلي بها الفجر في أول الوقت، ومزدلفة كلها يقال لها: المشعر الحرام، وهي ما بين مأزمي عرفة إلى بطن محسر، ومزدلفة كلها موقف لكن الوقوف عند قزح أفضل، فإذا كان قبل طلوع الشمس أفاض من مزدلفة إلى منى، ويرمي يوم النحر الجمرة الكبرى مستقبلا لها يجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه كما فعل النبي صل الله عليه وسلم، ويستحب أن يكبر مع كل حصاة، و إن شاء قال مع ذلك: اللهم اجعله حجا مبرورا وسعيا مشكورا وذنبا مغفورا، ويرفع يديه في الرمي، وله ان يجمع الحصاة من اي مكان من منى او مزدلفة او عرفات بشرط ان لا يكون رمي بها قبل،وحجمها يكون كُبر حبة الفول.

ولا يزال يلبي في ذهابه من مشعر إلى مشعر حتى يرمي جمرة العقبة، فإذا شرع في الرمي قطع التلبية.

والعلماء في التلبية على ثلاثة أقوال:

١-منهم من يقول: يقطعها إذا وصل إلى عرفة.

٢- منهم من يقول: بل يلبي بعرفة وغيرها إلى ان يرمي الجمرة.

٣-من يقول: إذا أفاض من عرفة إلى مزدلفة لبي، وإذا أفاض من مزدلفة إلى منى لبي، حتى يرمي جمرة العقبة، وهكذا صح عن النبي صل الله عليه وسلم.

فصلُ:

وأما التلبية في وقف النبي بعرفة ومزدلفة لم تنقل، وقد نقلت عن الخلفاء الراشدين وغيرهم انهم كانوا لا يلبون بعرفة.

وان رمي جمرة العقبة نحر هديه ان كان عليه هدي.

وكل ما ذبح بمنى هدي ويسمي أضحية بخلاف ما يذبح يوم النحر بالحل، فإنه أضحية وليس بهدي كما في سائر الأمصار

الهدي: للحاج ويذبحه داخل حدود الحرام

الأضحية: تفعل في اي مكان في الأمصار.

وأهل منى ليس لهم صلاة عيد، بل رمي الجمرة في مثابة صلاة العيد للحاج.

شرح منسك شيخ الإسلام ابن تيمية

لفضيلة الشيخ أ.د. يوسف الشبل –حفظه الله–المجلس الخامس، الاثنين ٤/١٢/١٤٤٥

فصلُ

(المبيت بمنى ورمي الجمرات)

ثم يرجع الحاج إلى منى فيبيت بها، وبعدها يرجع الحج من مزدلفة إلى منى فتحية منى رمي جمرة العقبة فبركها بسبع حصيات، ثم ينحر الهدي من السنة ان كان عليه هدي ان كان متمتع او قارن وليس من اهل فيجب عليه الهدي، ثم يحلق وتقصر المرأة من شعرها، ثم يتحلل من الحج يغتسل ويتطيب ويلبس المخيط، ويحل للرجل كل شيء إلا النساء، ويسمى التحلل الاول، ومن النية ان يتوجه للمجسد الحرام للطواف سبعة أشواط، ويسمى طواف الزيارة او الافاضة وهو ركن من اركان الحج، ثم يسعى المجتمع لزوما، بينما القارن والمفرد ان كان سعى في طواف القدوم فبسط عنه السعي، وبعد الطواف يصلي ركعتين وبهذا يكون

فقد تحلل التحلل الكامل، ويباح له كل شيء حرم عليه بالإحرام، ثم بعد ذلك يرجع إلى منى ليبيت بها ويرمي الجمرات الثلاث.

أعمال ايام التشريق:

اليوم الاول: الحادي عشر

بعدها يرجع إلى منى ويبيت فيها ليلة ١١

ويرمي الجمرات الثلاث، ويبدا بها بعد الزوال وهو دخول وقت الظهر هذا ما كان عليه الرسول صل الله عليه وسلم واصحابه، يتدئ بالجمرة الصغرى الأقرب إلى مسجد الخيف ويرميها بسبع حصيات مع التكبير لكل حص، وتكون عن يساره ومنى خلفه،ثم يتنحى بعيدا ويدعو ويطيل الدعاء بمقدار سورة البقرة، لانه موطن دعاء، ثم يتوجه إلى الوسطى ويجعلها عن يمينه ومنى خلفه، ثم يرميها بسبع حصيات مع التكبير في رمي كل حصى، ثم يتقدم متوجها إلى القبلة عن يساره ويدعو بمثل ما دعى في الاول ويقف عندها مثل ما وقف في الاولى، ثم يذهب إلى الجمرة الثالثة وهي الأقرب إلى مكة"جمرة العقبة ويجعلها عن يمينه ، ويرميها بسبع حصيات ولا يقف عندها ولا يدعو عندها

ملاحظة:

المبيت واجب هذه الليله اول ايام التشريق في منى، عدا من يسكنون خارج منى في مزدلفة او يسكنون في احياءً مكة مثل العزيزية فهولاء لا مبيت عليهم لانه يصعب عليه إيجاد مكان يمكثون فيه، فلا يلزمهم المبيت، يبيتون في مساكنهم لكن يلزمهم الرمي...

اليوم الثاني عشر:

ثم يبيت هذه الليلة ويفعل بعد الزوال ما فعله في اليوم الحادي عشر ويسمى ثاني ايام التشريق

ملاحظة:

إن شاء خرج من منى بعد رمي الجمرات الثلاث وان شاء بقي ..

فإن خرج سمي متعجلا ويخرج قبل غروب الشمس، وان غربت لزمه المبيت ،وان ليس بإختياره لشده الزحام وقد اخذ كل أغراضه من منى، هذا لا يضره، وان تاخر بدون سبب أزمة المبيت ليوم الثالث عشر.

اليوم الثالث عشر:

يرمي الجمرات الثلاث كما رمى في اليومين السابقين، وبعدها يخرج

هذا ما قال الله عنه:

(فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ لِمَنِ اتَّقَىٰ) والرسول صل الله عليه وسلم تأخر .

ملاحظة:

- الإمام والذي يفتي في الناس من السنة ان يبقى لان الناس يحتاجون اليه.

- وصلاة الجامعة واجبة لا يتركوها الرجال سواء في مخيماتهم او المساجد

- وتصلى الصلاة ايام التشريق في منى جمع تقصير ركعتين ركعتين من غير نوافل او سنن رواتب، ويجمع لها للحاجة الضرورية.

- والقصر يعتبر قصر نُسك حتى الحجاج الذين في مكة.

- مسجد الخيف بُني بعد عهد الرسول صل الله عليه وسلم.

- لم يقم الرسول بمكة ، نزل الأبطح وبات بها ثم بعدها توجه للمسجد الحرام وطاف بالكعبة وودعها.

طواف الوداع واجب في حق الحاج على الصحيح؛ لأن الرسول عليه السلام قال: لا ينفرن أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت رواه مسلم في الصحيح، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خفف عن المرأة الحائض.

ومن أقام في مكة لا بأس . وان اراد الخروج يجب ان يكون الطواف آخر العهد بالبيت.

– يسقط عن المرأة الحائض، والحاج ان نسي وخرج عليه ان يعود، وان لم يستطع فعليه دم، لانه واجب من واجبات الحج.

– ويستحب إن استطاع يأتي الملتزم (مابين الحجر الأسود والباب) فيضع عليه ذراعيه وكفيه ويدعو، ويسأل الله حاجته ، وان لم يستطع يرجع خلفه ويحاذي هذا المكان ويدعو ان تيسر له.

وان شاء قال الدعاء المأثور لابن عباس:

(اللهم إني عبدك وابن عبدك وابن أمتك، حملتني على ما سخرت لي من خلقك، وسيرتني في بلادك حتى بلغتني بنعمتك إلى بيتك وأعنتني على أداء نسكي، فإن كنت رضيت عني فازدد عني رضا، وإلا فمن الآن فارض عني قبل أن تنأى عن بيتك داري، فهذا أوان انصرافي إن أذنت لي، غير مستبدل بك ولا ببيتك، ولا راغبا عنك ولا عن بيتك، اللهم فاصحبني العافية في بدني، والصحة في جسمي، والعصمة في ديني، وأحسن منقلبي، وارزقني طاعتك ما أبقيتني، واجمع لي خيري الدنيا والآخرة، إنك على كل شيء قدير.)

– وليس في عمل القارن زيادة على عمل المفرد، لكن عليه وعلى المتمتع هدي: بدنة، أو بقرة، أو شاة، أو شرك في دم(سبع بقرة، او سبع بدنة)

فمن لم يجد الهي صيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة إذا رجع وله انه يصوم الثلاثة من وقت اي يحرم حتى لو كان في ذي القعدة او قبل الثامن.

– ويستحب ان شرب ماء زمزم والتضلع به، ويدعو بالأدعية الشرعية، ولا يستحب الاغتسال منه.

إلى هنا تنتهي احكام الحج التي ذكرها الشيخ وأعمال الحج، ثم جرت العادة ان الناس يزورن المدينة يسلمون على رسول الله صلى الله عليه وسلم

ملاحظة:

يقول المؤلف ان زيارة المساجد المبنية في مكة ليس مشروعة، المشروع زيارة المسجد الحرام خاصة والطواف بالكعبة متى يشاء، اما السعي فيكون مع العمرة او الحج، وليس فيه سعي متنفل فلا يشرع له، اما المشاعر كعرفة، ومنى، ومزدلفة، جميها إلا في وقت العبادة وقت الحج، واي زيارة لهذه الاماكن والعبادة فيها في غير الحج فهذه بدعة محرمة.

- ودخول الكعبة ليس بفرض، ولا سنة مؤكدة، بل دخولها حسن، والتي صل الله عليه وسلم لم يدخلها في الحج والعمرة، بل دخلها يوم الفتح، ومن دخلها يدخلها حافيا.

- ودخول الحجر فمن دخله كم دخل الكعبة.

- والإكثار من الطواف بالبيت من الأعمال الصالحة، فهو أفضل من أن يخرج الرجل من الحرم ويأتي بعمرة مكية.

والدليل على ذلك

(سأَلْتُ عائشةَ عنِ العُمرةِ بعدَ الحجِّ، قالت: أرسَلَ رسولُ اللهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ معي أخي، فخرَجْتُ منَ الحرَمِ، فاعتَمَرْتُ.)

فلو كان سنة لأحرم معها أخاها رضي الله عنه.

فصلٌ:

(في الزيارة)

إذا دخل المدينة قبل الحج او بعده: فإنه يأتي مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ويصلي فيه، والصلاة فيه خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، ولا تشد الرحال إلا المسجد الحرام، والمسخر النبوي، والمسجد الأقصى.

- ومسجده والمسجد الحرام كانو اصغر مما هم عليه اليوم، زاد فيهما الخلفاء الراشدين ومن بعدكم، وحكم الزيادة، حكم المزيد في جميع الأحكام.

– ثم إذا دخل المسجد النبوي دخل وسلم على الرسول وصاحبيه وهذه الزيارة للرجال فقط، النساء من بعيد ولها ان تصلي في المسجد ما تشاء ولها الصلاة في الروضة ان لم تكن مزدحمة،

– وكان عبدالله بن عمر يقول إذا دخل المسجد: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليك يا أبا بكر، السلام عليك يا أبَتِ، ثم ينصرف.

– او يدعو بالسلام عليك يا رسول الله، يا نبي الله، يا خيرة خلق الله، يا اكرم الحق على ربه، يا إمام المتقين، وكذلك إذا صلى عليه مع السلام عليه هذا مما أمر الله به.

– ولا يدعو هناك مستقل الحجرة، فإن هذا كله منهي عنه بإتفاق الأئمة، ومالك من أعظم الائمة كراهية.

– واستقبال قبره للدعاء بدعة، ولم يكن أحد من الصحابة يقف عنده يدعوا لنفسه، ولكن كانوا يستقبلون القبلة ويدعون في مسجده.

وقال صل الله عليه وسلم: (لا تجعلوا بيوتكم قبورا، ولا تجعلوا قبري عيدا، وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم).

وقال: (أَكثِروا عليَّ منَ الصَّلاةِ يومِ الجمعةِ وليلةِ الجمعةِ فإنَّ صلاتَكم معروضةٌ عليَّ قالوا كيفَ تعرضُ صلاتنا عليْكَ وقد أرَمتَ يعني بليت . قالَ إنَّ اللَّهَ حرَّمَ على الأرضِ أن تأْكلَ أجسادَ الأنبياءِ)

– وعندما توفي صل الله عليه وسلم دفن في موضعه الذي مات فيه، من حجرة عائشة، وكانت هي وسائر الحجر خارج المسجد، من قبليه وشرقيه، ودخلت الحجرة في المسجد ذلك الزمان، وبنيت منحرفة عن القبلة مسنمة، لئلا يُصلي أحد إليها.

أنواع زيارة القبور:

زيارة القبور على وجهين: شرعية وبدعية.

الشرعية: يقصد بها السلام على الاموات والدعاء لهم، والصلاة على الجنائز، فزيارته بعد موته من حنس الصلاة عليه، فالسنة أن يسلم على الميت، ويدعو له سواء نبي او غير نبي، وكان النبي يزور القبور ويقف عليهم ويُسلّم عليهم ويقول لأصحابه: إذا زرتم القبور فقولوا: السلام عليكم أهل الدِّيار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية، يرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وكان يزور البقيع ويقول: السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وغدًا مُؤجَّلون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد.

الزيارة البدعية: أن يكون مقصود الزائر أن يطلب حوائجه من ذلك الميت، او يقصد الدعاء عند قبره، او يقصد الدعاء به، فهذا كله ليس من سنة النبي صل الله عليه وسلم، بل هو من البدع المنهي عنها بإتفاق سلف الأمة و أئمتها.

والأحاديث المذكورة عن النبي بالحث عن زيارة قبره فهي موضوعه وبعضها ضعيفة جدا.

- ويستحب أن مسجد قباء ويصلي فيه،

- والسفر إلى المسجد الأقصى والصلاة فيه، والذكر والدعاء والاعتكاف والقراءة مستحب في أي وقت شاء ، ولا يفعل فيه ولا في مسجد النبي إلا ما يفعل في سائر المساجد.

-تزأر القبور الزيارة الشرعية، من كان قريبا ومن اجتاز بها.

بناء الدين على اصلين:

وذلك ان الدين مبني على أصلين: ألا يعبد إلا الله وحده لا شريك له وأن لا يعبد إلا بما شرع، ولا نعبده بالبدع.

كما قال تعالى: (فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا)

ولهذا كان عمر يقول في دعائه: اللهم اجعل عملي كله صالحا، واجعله لوجهك خالصا، ولا تجعل فيه لأحد شيئا،

– إن العمل إذا كان خالصا ولم يكن صوابا لم يقبل، (لانه بدعة) وإذا كان صوابا ولم يكن خالصا لم يقبل (لانه رياء) حتى يكون خاصا صوابا (الخالص: ان يكون لله، والصواب: أن يكون على السنة)

قال تعالى: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ)

والمقصود بجميع العبادات أن يكون الدين كله لله وحده، فالله هو المعبود المسئول الذي يخاف ويرجي ويسأل ويعبد، فله الدين خالصا وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها.

وهناك الكثير من الايات على ذلك...

فصلٌ:

قالت طائفة من السلف: كان أقوام يدعون الملائكة والأنبياء كالمسيح وعزيز فأنزل الله هذه الاية،

قال تعالى:(وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَانَهُ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ)

وقوله تعالى: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)

– فيجب على المسلم ان يعلم أن الحج من جنس الصلاة ونحوها من العبادات، التي يعبد الله بها وحده لا شريك له،

– والعبادات التي أمر الله بها توحيد وسنة وغيرها فيها شرك وبدعة، كعبادات النصارى.

– وكذلك من يقصد بقعة لأجل الطلب من مخلوق هي منسوبة اليه، كالقبر والمقام او لاجل الاستعاذة به فهذا شرك وبدعة.

– ولهذا قال صل الله عليه وسلم لما ذكر له بعض أزواجه كنيسة بأرض الحبشة، وذكر له عن حسنها وما فيها من التصاوير قال: (أولئِكِ قوم إذا مات فيهم العَبد الصالح، أو الرُّجل الصَّالح، بَنُوا على قَبره مسجدا، وصَوَّرُوا فيه تلك الصِّور، أولئِكِ شِرَار الخَلْق عند الله يوم القيامة)

– لهذا نهى العلماء عما فيه عبادة لغير الله وسؤال لمن مات من الانبياء أو الصالحين مثل ان يكتب رقعة ويعلقها عند قبر نبي او صالح او يسجد لقبر او يدعو .. لا يجوز

وقال النبي قبل موته بخمس ليال: (ألا وإنَّ من كان قبلَكم كانوا يتَّخذونَ قبورَ أنبيائِهم وصالِحِيهم مساجدَ ، ألا فلا تتَّخذوا القبورَ مساجدَ إني أنهاكُم عن ذلك)

وقال: (لو كُنْتُ متَّخِذًا خليلًا لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ خليلًا ولكنَّه أخي وصاحبي وقد اتَّخَذ اللهُ صاحبَكم خليلًا)

وهذه الاحاديث الصحاح وما يفعله بعض الناس من اكل التمر في المسجد أو تعليق الشعر والقناديل، فبدعة مكروهة، اما يكون أكل التمر كالإفطار والسحور هذا جائز.

– ومن حمل شيئا من ماء زمزم جاز له فقد كان السلف يحملونه،

أما التمر الصيحاني فلا فضيلة فيه بل غيره من التمر البرني والعجوة خيرا منه والأحاديث إنما جاءت عن النبي في مثل ذلك(من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يصبه ذلك اليوم سم ولا سحر)

ملاحظة:

يقول سماحة الشيخ ابن باز رحمة الله عليه: ان التصبح بأي نوع من أنواع التمرات ليس شرط أن تكون العجوة، ذكرها النبي من باب التمثيل.

– ورفع الصوت في المساجد منهي عنه وفي مسجد النبي اشد، ثبت عن عمر ابن الخطاب – رضي الله عنه– رأى رجلين يرفعان أصواتها في المسجد فقال: لو أعلم أنكما من أهل البلد لأوجعتكما ضربا، إن الأصوات لا ترفع في مسجده.

– فما يفعل الجهال من رفع الصوت عقيب الصلاة بقولهم السلام عليك يا رسول الله بأصوات عاليه من أقلك المنكرات.

–والمشروع قول المصلي: السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته.

ملاحظة:

من يجوز له رفع صوته في المسجد الواعظ، والمعلم.

- فقد ثبت في الصحيح أنه قال: (من من صلى علي مرة صلى الله عليه بها عشرا)

- وفي المسند أن رجلا قال يا رسول الله اجعل عليك ثلث صلاتي؟ قال: (إذا يكفيك الله ثلث أمرك قال: اجعل عليك ثلثي صلاتي؟ قال: إذا يكفيك الله ثلثي أمرك قال: اجعل صلاتي كلها عليك؟ قال: إذا يكفيك الله ما أهمك من وأمر دنياك وأمر آخرتك)

يعني الإكثار من الصلاة عليه فإنها سبب بعد الله في زوال الهم.

- وفي السنن عنه أنه قال: (لا تتخذوا قبري عيدا وصلوا علي حيثما كنتم فإن صلاتكم تبلغني)

- ولهذا كان السلف يكثرون الصلاة والسلام عليه في كل مكان وزمان ولم يكونوا يجتمعون عند قبره لقراءة ختمة أو لإيقاد شمعة أو إطعام أو إسقاء ولا إنشاد قصائد ولا نحو ذلك بل هذا كله من البدع،بل كانوا يفعلون ما هو المشروع في جميع المساجد القراءة والذكر والدعاء والاعتكاف وتعلبم القرآن والعلم وتعليمه ونحو ذلك.

- وقد علموا أن النبي صلى الله عليه وسلم له مثل أجر كل عمل صالح تعمله أمته فإنه قال:(من دعا إلى هدى فله من الأجر مثل أجور من يتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئا)

- فكل خير يعمله أحد من الأمة فله مثل أجره فلم يكن النبي يحتاج إلى أن يهدى إليه ثواب صلاة أو صدقة أو قراءة من أحد فإن له مثل أجر ما يعملونه من غير أن ينقص من اجورهم شيئا.

- وكل من كان له أطوع واتبع كان أولى الناس به في الدنيا والآخرة

قال تعالى:(قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى)

– وقال صلى الله عليه وسلم:(إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء إنما ولي الله وصالح المؤمنين)

وهو أولى بكل مؤمن من نفسه وهو الواسطة بين الله وبين خلقه في تبليغ أمره ونهيه، ووعده وعيده، فالحلال ما حلل والحرام ما حرمه، والدين ما شرعه.

الله هو المعبود المسؤول المستعان به الذي يخاف ويرجى ويتوكل عليه

قال تعالى:(وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ)

وقوله تعالى:(وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ۚ)

فليس لأحد أن يأخذ إلا ما أباحه الرسول، وإن كان الله أتاه ذلك من جهة القدرة والملك فإنه يأتي الملك من يشاء ، وينزع الملك ممن يشاء ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الاعتدال من الركوع وبعد السلام: (اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد) اي أتيته جدا وهو البخت والمال والملك، فإنه لا ينجيه منه إلى الإيمان والتقوى.

واما التوكل فعلى الله وحده والرغبه فإليه وحده كما

قال تعالى:(وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ)

ولم يقل ورسوله وقالوا:(إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ)

وفي نظير ذلك قوله تعالى:(فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ * وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ)

– ولله تعالى حق لا يشرك فيه مخلوق كالالعبادات والإخلاص والتوكل والخوف والرجاء والحج والصلاة والزكاة والصيام والصدقة

– والرسول له حق كالايمان به وطاعه واتباع سنة ومولاة من يواله ومعاداة من يعاديه وتقديمه في المحبة على الأهل والمال والنفس كما قال صلى الله عليه وسلم:(والذي نفسي بيده لا يؤمن احدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين)

- بل يجد تقديم الجهاد الذي أمر به على هذا كله كما

قال تعالى:(قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ)

- وبسط ما في هذا المختصر وشرحه مذكور في غير هذا الموضوع و الله سبحانه وتعالى أعلم، وصلي الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين والحمد لله رب العالمين.

خاتمة:

والحمد لله على التمام والكمال والحمد لله في التوفيق على قراءة منسك شيخ الإسلام ابن تيمية

واكد الشيخ في الاخير على حق الرسول ان يؤتى حقه بدون زيادة او نقصان.

ولنا لقاءات في مثل هذه المناسبات والله اعلم، وصل الله على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين.

جزاكم الله خير الجزاء والحساب ورزقكم خيري الدنيا والآخرة